

(٥) اى أنشطة في بلادها تشجع ، او يقصد منها أن تشجع ، امداد جنوب افريقيا بالأسلحة او الذخيرة او الطائرات او المركبات العسكرية وتوريد المعدات او المواد لصناعة وصيانة الاسلحة والذخيرة في جنوب افريقيا وناميبيا ؛

(و) اى تعاون مع جنوب افريقيا من قبل الشركات العامة او الخاصة او اى أنشطة تقوم بها هذه الشركات معها في مجال التطوير المباشر او غير المباشر للتكنولوجيا النووية ، بما في ذلك ايجاد قدرة نووية للنظام العنصرى في جنوب افريقيا ؛

٣٠ - وترجى من الأمين العام ان يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١٠٥
٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦

١٤٧/٣١ - برنامج عمل مجلس الامم المتحدة لناميبيا

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة ناميبيا ،

وقد درست تقرير مجلس الامم المتحدة لناميبيا (٨٤) والفصول المتصلة به من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٨٥) ،

وان تشير الى قرارها ٢٢٤٨ (د ل - ٥) المؤرخ في ١٩ ايار / مايو ١٩٦٧ ، الذى انشأت به مجلس الامم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية القائمة بالادارة لناميبيا حتى نيلها الاستقلال ،

وان تؤكد من جديد ان اقليم ناميبيا وشعبها مشمولان بالمسؤولية المباشرة للامم المتحدة وانه يجب تمكين شعب ناميبيا من تقرير مصيره ونيل استقلاله داخل ناميبيا موحدة ،

وان تلاحظ مع التقدير الجهود التي يبذلها مجلس الامم المتحدة لناميبيا لاداء المسؤوليات الموكولة اليه بمقتضى قرار الجمعية العامة ٢٢٤٨ (د ل - ٥) وقراراتها اللاحقة المتصلة بناميبيا ،

١ - توافق على تقرير مجلس الامم المتحدة لناميبيا بما في ذلك التوصيات الواردة فيه (٨٦) وتقرر رصد اعتمادات مالية كافية لتنفيذ هذه التوصيات ؛

(٨٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٢٤

(A/31/24) .

(٨٥) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٢٣ (A/31/23/Rev.1) ، الفصول الاول والثاني والرابع

الى السابع والتاسع .

(٨٦) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٢٤ (A/31/24) ، المجلد الاول ، الفقرتان ٢٧٢ و٢٧٣ .

٢ - وتقرر أن يواصل مجلس الامم المتحدة لناميبيا ، تنفيذ القرار الجمعية العامة ٢١٤٨ (د - ٥) ممارسة الوظائف والمسؤوليات التالية ، ضمن وظائف اخرى لازمة لتنفيذ مهامه تنفيذاً كاملاً :

- (أ) القيام ، بوصفه هيئة من هيئات الامم المتحدة بما يلي :
- ' ١ ' اجراء استعراض سنوي للظروف السياسية والعسكرية والاقتصادية والاجتماعية التي تؤثر على نضال الشعب النامبي في سبيل تقرير المصير والحريّة والاستقلال في ناميبيا موحدة ، ورفع تقارير عما سبق ذكره مشفوعة بالتوصيات المناسبة لتنظر فيها الجمعية العامة وتتخذ اجراءات بشأنها ؛
 - ' ٢ ' تمثيل ناميبيا في جميع المنظمات والهيئات والمؤتمرات الدولية الحكومية وغير الحكومية وذلك لكفالة حماية حقوق ناميبيا ومصالحها ، حسب الاقتضاء ؛
 - ' ٣ ' التشاور مع الدول الاعضاء لتشجيع امثالها لقرارات الامم المتحدة بشأن ناميبيا ؛
 - ' ٤ ' تنسيق المعونة المقدمة الى ناميبيا من وكالات الامم المتحدة والهيئات الاخرى في منظومة الامم المتحدة ؛
 - ' ٥ ' العمل قيماً على صندوق الامم المتحدة لناميبيا ، والقيام بهذه الصفة بإدارة الصندوق وتنظيمه ؛
- (ب) والقيام ، بوصفه السلطة القائمة بالادارة لناميبيا ، بما يلي :
- ' ١ ' اجراء دراسة دورية للعواقب الضارة الناجمة عن الادارة الافريقية الجنوبية غير الشرعية في ناميبيا ؛
 - ' ٢ ' صياغة مشاريع وبرامج مساعدة للنامبيين ؛
 - ' ٣ ' التشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، حسب الاقتضاء ، في صياغة وتنفيذ برنامج عمله ؛
 - ' ٤ ' اقتراح مشاريع لمساعدة النامبيين على برنامج الامم المتحدة الانمائي ، وفقاً للموارد المتاحة بواسطة الرقم الارشادي للتخطيط لناميبيا ؛
 - ' ٥ ' استعراض وقرار الميزانية السنوية لمعهد الامم المتحدة لناميبيا في لوساكا ، المقرر تقديمها الى المجلس من مجلس ابناء المعهد ، وتقديم توصيات بشأن الاتجاه العام لعمال المعهد ؛
 - ' ٦ ' صياغة سياسة عامة لنشر المعلومات عن ناميبيا بصورة مكثفة ، وذلك بالتشاور مع ادارة شؤون الاعلام بالامانة العامة ؛

٣ - وترجى من الأمين العام ان يعمد ، بالتشاور مع رئيس مجلس الامم المتحدة لناميبيا الى تعزيز الوحدات التي تخدم المجلس وفقا لمتطلباته ، حتى يتمكن تماما من القيام بجميع المهام والوظائف الانحافية الناجمة عن الحالة الجديدة المتعلقة بناميبيا ؛

٤ - وترجى من مجلس الامم المتحدة لناميبيا الاذن لفوضي الامم المتحدة لناميبيا بتعيين ممثل مقيم للفون في بوتسوانا لتعزيز فعالية المساعدة التي يقدمها المجلس الى الناميبين .

الجلسة العامة ١٠٥
٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦

١٤٨/٣١ - تكثيف وتنسيق جهود الأمم المتحدة
لدعم ناميبيا

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة ناميبيا ،

وقد درست تقرير مجلس الامم المتحدة لناميبيا (٨٧) ، والفصل اول المتصلة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٨٨) ،

وان تشير الى قراراتها ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٦٦ ، و ٢٢٤٨ (د - ١٥) المؤرخ في ١٩ ايار / مايو ١٩٦٧ ، وكذلك قرارات الجمعية العامة اللاحقة المتعلقة بناميبيا ،

وان تشجب بشدة سياسات الدول التي تواصل ، بالرغم من قرارات الامم المتحدة المتصلة بالمسألة وفتوى محكمة العدل الدولية المؤرخة في ٢١ حزيران / يونيو ١٩٧١ (٨٩) ، الاحتفاظ بعلاقات دبلوماسية واقتصادية وقنصلية وغيرها مع جنوب افريقيا التي تدعي التصرف باسم ناميبيا او فيما يتعلق بها ، فضلا عن التعاون العسكري او الاستراتيجي معها ، وكلها امور تؤدي الى دعم او تشجيع جنوب افريقيا في تحديها للامم المتحدة ،

(٨٧) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٢٤ (A/31/24) .

(٨٨) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٢٣ (A/31/23/Rev.1) ، الفصول الاول والثاني والرابع الى السابع والتاسع .

(٨٩) الآثار القانونية المترتبة على الدول نتيجة استمرار وجود جنوب افريقيا في ناميبيا (افريقيا الجنوبية الخريبة) رغم قرار مجلس الامم ٢٧٦ (١٩٧٠) ، فتوى محكمة العدل الدولية ، تقارير المحكمة ، ١٩٧١ ، الصفحة ١٦ .